

قبول هدايا الطلاب

السؤال: س290 نحن مدرسون في مدرسة ابتدائية في إحدى الهجر، وطلاب تلك الهجرة يهدون لنا السمن، والأقط، واللبن، والكمأة... وأحيانا نحن نطلب منهم ذلك ونأخذه منهم، فما الحكم الشرعي في ذلك؟ الجواب:- نرى المنع من قبول مثل هذه الهدايا؛ مخافة أن المدرس يميل مع هذا الطالب الذي أهدى له، فيتغاضي عن ذلك التلميذ متى غاب فلا يعيبه، أو يعتذر عنه، وقد يزيد له في درجات أعمال السنة، أو الاختبار النهائي، أو نحو ذلك، فمتى ترتب على قبول الهدايا مثل هذه المعاملة لم يجز قبولها. ومتى علم الأستاذ من نفسه أنه لا يميل مع أحد، ولا يفضل هذا على هذا، وأنه يقوم بمعاملتهم بما يستحقونه، فلا مانع من قبول الهدايا؛ لقوله في الحديث: { تهادوا تحابوا } حسن، رواه البخاري في الأدب المفرد "صحيح الأدب المفرد ص 221" والبيهقي (6/169) انظر الإرواء 6/44 رقم 1601. { فإن الهدية تسل السخيمة } انظر الإرواء 6/45. أي الضغائن والبغضاء من القلوب، وقد تكون الهدايا معنوية كالقوائد والعلوم المفيدة، والله أعلم.